

مستلزم للاصر ونظر بعضهم في ذلك لان خبر المتبادر
 يجوز لفظة وكذا المتبادر واما هذا فمما جازما يجوز
 لانها بمنزلة مفعول ضربت وهو يجوز حذفه والمراد
 انها تنصبها وجوب اللفظ او محلا وانما تنصبها على
 انها مفعولات لها على الصحيح وعند الكوفيين نصب
 التاني على التشبيه بالحال مستدلين بوقوعه جملة
 وظرفا وزيد بوقوعه معرفة وضمير وجا صا و يانه
 لانية الكلام ويزيد وهذا العمل ثابت ايضا لانه في فعل
 هذا العمل حيث لم تلغ او تعلق في التعليل نزل العمل
 لفظا لا محلا يعني ما صدر الكلام بين العامل ومجول
 وهو احد ستة اشياء الامر لا بد من قوله ولقد علموا
 ان المتبادر والامر الفصح كقولهم
 ولقد علمت لثابتين مني ان المنيا لا تطيش سهاها
 وما ولا وان وحفرة الاستفهام مثلما قوله تعالى لقد
 علمت ما هؤلاء ينطقون ومثال الاعلمت لان يرد قام
 ومثال ان علمت ان من يرد قام ومنه قوله تعالى ونطق
 ان لثتم الا قليلا ومثال الاستفهام علمت ان يرد قام
 ومنه قوله تعالى وسعلم الذين ظلموا اي منقلب يقبلون
 وانما يسمى هذا بلفظ لان العامل هنا عامل في العمل
 وليس عاملا في اللفظ فشيء بالمرأة المعلقة التي
 لا هي من وجهه ولا معلقة وهي التي اساروها عتسها
 والدليل على ان الفعل عامل في العمل دون اللفظ انه
 يجوز المظن على محل الجملة بالنصب لقوله كثير
 وما كنت ادري فتعجز ما البكا ولا مرجعات القلب حتى يوت
 فمظن مرجعات بالنصب على محل قوله ما البكا الذي
 علق

علق عن العمل فيه فهذه الاشياء الست تمتع ان يقول
 ما قبلها فيما بعد ها كعكسه واما اللفظ فهو ابطال
 العمل لفظا ومحلا لضعف العامل بتوسطه او تاخره فزيد
 ظننت قائم وزيد قائم ظننت والفا الماخو اقوي من
 اعماله والنو وسط بالتمس وقيل حافي المتوسط بين
 المفعولين سواء ان تقدم العامل وجوب العمل وتمنع
 اللفظ ثم هذا القسم ينقسم الى نوعين الاول يسمى
 افعال التحويل والتصيير والتاني يسمى افعال التلويح
 لتعلق مما يتبادر بالقلب وهي ما دل على يقين او ظن
 او علمها وذكر التبعيض من ذلك القسم بنوعيه عتس
 افعال امر بعتسها تعيد وهو ع اي برهان و فوع
 المفعول التاني وايضا في الاول به ويحتمل اليقين هو
 والغالب الرجحان في الثلاثة الاول ولذا اقتصر الشيخ
 عليه وهي اي الاربعة او اياها ظننت لا بمعنى التهمة
 بل من الظن بمعنى الحسان خو ان ظن ان لن يجوز
 او العلم واليقين خو و ظنوا ان لا ما جاء من الله الا
 اليه يظنون انهم ملا قوارم فتصيب المفعولين
 لفظا خو ظننت تر بيدا قائما وتنصبها محلا خو
 ظننت لز يد قائم لان الكلام لها صدر الكلام ولا
 يعمل ما قبلها فيما بعدها لفظا وانما يعمل محلا حتى
 لم عطفت عليه نصبت تقول ظننت لز يد قائم وعملا
 منطوقا كما تقدم ولو كانت ظننت بمعنى التهمة لم
 تمتد الا الواحد فقط خو سرق مالي فظننت سر بيدا
 اي اقصته بالسرقته ومنه قوله تعالى وما هو علي
 القريب بظنني اي بمتهم والتاني حسبت بكر السين